

Distr.: General
6 August 2018
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والثلاثون

١٠-٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨

البندان ٢ و ٣ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية

والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

سلامة الصحفيين

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

موجز

يقدم مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، في هذا التقرير الذي أُعد وفقاً
لقرار مجلس حقوق الإنسان ٢/٣٣، عرضاً عاماً للآليات المتاحة المعنية بضمان سلامة
الصحفيين، بما في ذلك الآليات الدولية والإقليمية القائمة المعنية بالوقاية والحماية والرصد
وتقديم الشكاوى، وينظر في فعاليتها.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.18-12896(A)



* 1 8 1 2 8 9 6 *

أولاً - مقدمة

١- طلب مجلس حقوق الإنسان إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، في القرار ٢/٣٣، أن يعد تقريراً يتضمن عرضاً عاماً للآليات المتاحة المعنية بضمان سلامة الصحفيين بغية تقديم تحليل لفعاليتها، وذلك بالتشاور مع الدول والآليات نفسها وجميع الجهات المعنية الأخرى، وأن يقدم هذا التقرير إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة والثلاثين. وقد أُعد هذا التقرير وفقاً لذلك الطلب.

٢- وأعرب المجلس، في القرار ٢/٣٣، عن "قلقه البالغ" لتزايد عدد الصحفيين والعاملين في وسائط الإعلام^(١) الذين قُتلوا أو عُذبوا أو اعتُقلوا أو احتُجزوا في السنوات الأخيرة كنتيجة مباشرة لممارستهم مهنتهم. كما أدان إدانة قاطعة جميع الاعتداءات وأعمال العنف الموجهة ضد الصحفيين والعاملين في وسائط الإعلام، كالتعذيب، والقتل، والاختفاء القسري، والاعتقال التعسفي، والاحتجاز التعسفي، وأعمال التهريب والتهديد والمضايقة، بطرق منها الاعتداء على مكاتبتهم ومنافذهم الإعلامية أو إجبارهم على إغلاقها، سواء في حالات النزاع أم في غير حالات النزاع.

٣- والتمست مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية السامية)، لدى إعداد هذا التقرير، مساهمات من الدول الأعضاء، والمنظمات الدولية والإقليمية، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمنظمات غير الحكومية^(٢). واعتمد التقرير أيضاً على مصادر عامة، منها مصادر كيانات الأمم المتحدة وآليات حقوق الإنسان والأوساط الأكاديمية وممارسي المهنة ومنظمات المجتمع المدني.

(١) الصحافة "مهنة تتقاسمها طائفة واسعة من الجهات الفاعلة، بمن فيها المراسلون والمحللون المحترفون والمتفرغون، فضلاً عن أصحاب المدونات الإلكترونية وغيرهم ممن يشاركون في أشكال النشر الذاتي المطبوع أو على شبكة الإنترنت أو في مواضيع أخرى" (التعليق العام رقم ٣٤ (٢٠١١) للجنة المعنية بحقوق الإنسان بشأن حرية الرأي والتعبير، الفقرة ٤٤). انظر A/HRC/20/17، الفقرات ٣-٥؛ وA/HRC/20/22، الفقرة ٢٦؛ وA/HRC/24/23، الفقرة ٩؛ وA/HRC/27/35، الفقرة ٩؛ وA/69/268، الفقرة ٤؛ وA/HRC/16/44، الفقرة ٤٧. وانظر أيضاً القرار ٣٩ الذي اعتمدته المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) في دورته التاسعة والثلاثين (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧).

(٢) وردت مساهمات من ألمانيا، وآيرلندا، والبوسنة والهرسك، وتوغو، والسلفادور، والسويد، وغواتيمالا، والفلبين (فرقة العمل الرئاسية المعنية بأمن وسائط الإعلام)، وقطر، وكوبا، ومالطة، وموريشيوس، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليونان، ومن الجهات التالية: أمريكيون من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في البحرين، والرابطة الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (الكامبيون)، و Centro de Investigación y Capacitación Propuesta Cívica (المكسيك)، و Comisionado Nacional de los Derechos Humanos (هندوراس)، ولجنة حقوق الإنسان في الفلبين، ومنظمة البقاء الثقافي، و Defensoría del Pueblo (كولومبيا)، و Equipe Media (الصحراء الغربية)، والمصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير، واللجنة الوطنية اليونانية لحقوق الإنسان، ومكتب المدافعين عن حقوق الإنسان (أرمينيا)، ورابطة الصحفيين المستقلين في صربيا، ورابطة الصحفيين المستقلين في فويفودينا، والاتحاد الدولي للصحفيين، والخدمة الدولية لحقوق الإنسان، والدعم الدولي لوسائل الإعلام، واللجنة المكسيكية للدفاع عن حقوق الإنسان وتعزيزها، ولجنة الدعم النرويجية للصحراء الغربية، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، و Procurador de los Derechos Humanos de Guatemala، ومنظمة مراسلون بلا حدود، و ReverdeSer Colectivo (المكسيك)، ووكالة المدن المتحدة للتعاون بين الشمال والجنوب. كما ساهم أعضاء الشبكة الدولية لتبادل المعلومات حول حرية التعبير التالية أسماؤهم: مركز أفريقيا لحرية الإعلام، والمعهد الألباني لوسائل الإعلام، ورابطة الحقوق المدنية (الأرجنتين)، ومركز الصحافة المستقلة (رومانيا)، ومنظمة سيريجا (غواتيمالا)، وحركة وسائط الإعلام الحرة (سري لانكا)، ورابطة الصحافة للبلدان الأمريكية، ومركز أمريكا اللاتينية لحرية التعبير (بيرو)، والمؤسسة الباكستانية للصحافة.

٤- ووفقاً للقرار ٢/٣٣، يركز المفوض السامي على أشكال عديدة مختلفة من الآليات الدولية والإقليمية القائمة. ويستند إلى تقرير المفوضية السامية السابق حول الموضوع، الذي قدم لمحة عامة عن المبادرات القائمة في السياقات الوطنية وحدد الممارسات الجيدة (A/HRC/24/23). ولعدد من الآليات التي ستبحث أدناه وظائف متعددة، وهي تعمل في مجالات الوقاية والحماية والرصد وتلقي الشكاوى. وعلى سبيل المثال، تضطلع آليات المساءلة أيضاً بوظائف حيوية في مجال الوقاية والحماية. وبالمثل، يعد رصد الانتهاكات المرتكبة ضد الصحفيين عنصراً أساسياً في منع وقوع انتهاكات في المستقبل، ومن ثم، في حماية الصحفيين من الاعتداءات المحتملة في المستقبل. وعلى الرغم من إدراج كل آلية في فرع التقرير الذي يتناول الوظيفة الأولى لتلك الآلية، فإن ذلك لا ينفي المساهمات المتعددة غالباً التي تقدمها كل آلية.

ثانياً- آليات الوقاية

٥- لاحظ مجلس حقوق الإنسان، في القرار ٢/٣٣، أن إفلات مرتكبي الاعتداءات وأعمال العنف ضد الصحفيين من العقاب يشكل واحداً من أكبر التحديات المتعلقة بسلامة الصحفيين، وأن ضمان المساءلة عن الجرائم المرتكبة بحق الصحفيين عنصر رئيسي في منع حدوث اعتداءات في المستقبل. وأدان أيضاً بشدة تفشي حالة الإفلات من العقاب، وأعرب عن بالغ القلق إزاء عدم المعاقبة على الغالبية العظمى من تلك الجرائم، الأمر الذي يسهم في تكرارها. وحث المجلس الدول على بذل قصارى جهدها لمنع أعمال العنف والتهديدات والاعتداءات الموجهة ضد الصحفيين وأن تكفل محاسبة الجناة من خلال إجراء تحقيقات نزيهة وعاجلة وشاملة ومستقلة وفعالة في جميع ادعاءات العنف والتهديدات والاعتداءات الموجهة ضد الصحفيين والعاملين في وسائط الإعلام التي تدخل ضمن نطاق ولايتها.

٦- وتوفر خطة الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب، منذ عام ٢٠١٢، إطاراً وجّه أنشطة الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين، بالتنسيق العام مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)^(٣). وقد عقدت اليونسكو والمفوضية السامية، في ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٧، مشاورة عالمية متعددة أصحاب المصلحة بشأن تعزيز تنفيذ خطة العمل. وحدد أصحاب المصلحة الإنجازات والثغرات والتحديات وقدموا توصيات بشأن العمل. وحددت الوثيقة الختامية لمشاورة آب/أغسطس ٢٠١٧ خيارات لمختلف الجهات الفاعلة (الأمم المتحدة، والمفوضية السامية، واليونسكو، والدول، والمنظمات الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية، والمجتمع المدني، ووسائط الإعلام، وشركات الإنترنت، والأوساط الأكاديمية) من أجل تعزيز سلامة الصحفيين^(٤). ومن بين المبادرات المنبثقة عن المشاورة إعادة إنشاء شبكة جهات التنسيق التابعة للأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين^(٥).

٧- وتساهم البيانات والتقارير في الوقاية من خلال إذكاء الوعي، والردع، والمحاسبة. وهي تتيح توثيق انتهاكات حقوق الصحفيين، وتحديد هوية الجناة المزعومين، وتقديم التوصيات،

(٣) انظر https://en.unesco.org/sites/default/files/un-plan-on-safety-journalists_en.pdf، الفقرة ٦-٣.

(٤) انظر www.ohchr.org/Documents/Issues/Journalists/OutcomeDocument.pdf.

(٥) انظر قرار الجمعية العامة ١٦٣/٦٨، الفقرة ٧.

والتوعية بما هو قانوني وما هو غير قانوني. ويمكن أن تحدث تغيرات هيكلية وتغيرات في السلوك إذا ما نُفذت توصياتها.

٨- ويدلي الأمين العام، بشكل منتظم، ببيانات عامة ويثير حالات فردية مع الدول. فعلى سبيل المثال، أدان في ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٨، بشأن الأحداث الأمنية التي وقعت على الحدود بين إكوادور وكولومبيا، اختطاف وقتل ثلاثة من العاملين في وسائل الإعلام - وهو عمل جرى تأكيده في ١٣ نيسان/أبريل - وما تلاه من اختطاف اثنين من المواطنين الإكوادوريين الآخرين^(٦). وتقدم بيانات من هذا القبيل رسالة لا لبس فيها بشأن الأهمية الدولية لسلامة الصحفيين.

٩- وتضطلع الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، مثل المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، والمقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، والمقرر الخاص المعني بعمليات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً، والمقرر الخاص المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، والفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، بوظيفة وقائية رئيسية من خلال الاتصال بالدول بشأن ما يرد من معلومات تتعلق بانتهاكات مزعومة لحقوق الصحفيين، والقيام بزيارات قطرية لتحليل حالة حقوق الإنسان على الصعيد الوطني، والإدلاء ببيانات عامة، وتقديم تقارير إلى المجلس وإلى الجمعية العامة.

١٠- وتقوم المقررة الخاصة المعنية بحرية التعبير التابعة للجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان بأنشطة لحماية وتعزيز الحق في حرية الفكر والتعبير، وتدعو إلى اعتماد تدابير تشريعية وقضائية وإدارية تمكن من ممارسة الحق في حرية الفكر والتعبير^(٧). ومن الأمثلة على ذلك إصدار بيانات تتعلق بالاعتداءات على الصحفيين^(٨). وقد أكدت المقررة الخاصة، في تقريرها "ممارسة العنف ضد الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام: معايير البلدان الأمريكية والممارسات الوطنية المتعلقة بالوقاية والحماية ومقاضاة الجناة"، التدابير التي يجب أن تتخذها الدول للوفاء بالتزامها المتمثل في حماية أرواح الصحفيين وسلامتهم الجسدية وحرية تعبيرهم، وبينت التزامات الدول في مجال منع العنف وحماية الصحفيين المعرضين للخطر والتحقيق بصورة جدية في الجرائم المرتكبة، وقدمت توصيات لتحسين ظروف ممارسة الحق في حرية التعبير^(٩).

١١- ويقوم ممثل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا المعني بحرية وسائل الإعلام بمدخلات بشأن حرية وسائل الإعلام وسلامة الصحفيين. ويدعو في بياناته وتعليقاته القانونية الدول الأعضاء في المنظمة إلى التحقيق في الاعتداءات والتصدي لمسألة الإفلات من العقاب^(١٠).

(٦) انظر - www.un.org/sg/en/content/sg/statement/2018-04-20/statement-attributable-spokesman-secretary-general-security

(٧) انظر www.oas.org/en/iachr/expression/mandate

(٨) انظر النشرتين الصحفيين (R95/18 (www.oas.org/en/iachr/expression/showarticle.asp?artID=1102&IID=1) و (R76/18 (www.oas.org/en/iachr/expression/showarticle.asp?artID=1095&IID=1))

(٩) انظر 176-180، www.oas.org/en/iachr/expression/docs/reports/2014_04_22_violence_web.pdf، pp. 176-180، وانظر أيضاً التقرير السنوي للمقررة الخاصة

(www.oas.org/en/iachr/expression/docs/reports/annual/annualreport2016rele.pdf، pp. 528-532).

(١٠) انظر www.osce.org/fom/119497

١٢- وقامت اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، التي أشار رئيسها في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، إلى جملة أمور، منها أن استمرار مضايقة المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين واعتقالهم واحتجازهم تعسفياً يشكل مدعاة قلق بالغ للجنة^(١١)، بإنشاء آليات خاصة يمكن أن تثير قضايا تتعلق بسلامة الصحفيين. وتشمل هذه الآليات المقرر الخاص المعني بحرية التعبير والوصول إلى المعلومات^(١٢)، الذي أعرب في نيسان/أبريل ٢٠١٨^(١٣)، عن القلق إزاء ادعاء يتعلق باختطاف أحد الصحفيين في موزامبيق والاعتداء عليه وقضايا أخرى^(١٤). وأدلى رئيس لجنة الاتحاد الإفريقي ببيانات تتصل بهذا الشأن^(١٥).

١٣- وأنشطة التوعية، مثل اليوم العالمي لحرية الصحافة (٣ أيار/مايو) واليوم الدولي لإنهاء الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين (٢ تشرين الثاني/نوفمبر)، توجه الانتباه إلى القضايا التي تواجه الصحفيين.

١٤- ففي عام ٢٠١٨، شهد اليوم العالمي لحرية الصحافة إصدار بيانات، منها بيان من الأمين العام^(١٦)، والمقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير^(١٧)، والمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في إريتريا^(١٨)، ومفوض مجلس أوروبا لحقوق الإنسان^(١٩). وأكد المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير ونظراؤه من منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ولجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، في إعلانهم المشترك لعام ٢٠١٨ بشأن استقلال وسائل الإعلام وتنوعها في العصر الرقمي، الدور الأساسي الذي تؤديه وسائل الإعلام المستقلة في المجتمعات الديمقراطية، وأعربوا عن القلق إزاء الاعتداءات البدنية وإزاء مراقبة المنافذ الإعلامية المستقلة وتهميشها^(٢٠). وفي السنوات السابقة، أدت الأحداث إلى اعتماد إعلان جاكارتا^(٢١)، وإعلان فنلندا^(٢٢)، وإعلان ريغا^(٢٣). وفي عام ٢٠١٨، احتفلت اليونسكو بالذكرى السنوية الخامسة والعشرين لليوم العالمي

(١١) انظر www.achpr.org/files/sessions/61st/statements/chair_opening-statement/opening_statement_hon_.comm_pansy_tlakula.pdf

(١٢) انظر www.achpr.org/mechanisms/freedom-of-expression

(١٣) انظر www.achpr.org/press/2018/04/d396

(١٤) انظر www.achpr.org/press/2014/06/d209 and www.achpr.org/press/2015/05/d257

(١٥) انظر https://au.int/sites/default/files/newsevents/pressreleases/25783-pr-pr_036_-release_of_al_jazeera_journalists_-_auc_chairperson_message_-_16_feb_2015.pdf

(١٦) انظر <http://webtv.un.org/watch/ant%C3%B3nio-guterres-un-secretary-general-on-world-press-freedom-day/5775247352001/?term=&lan=french>

(١٧) انظر www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23026&LangID=E

(١٨) انظر www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23022&LangID=E

(١٩) انظر www.coe.int/fr/web/commissioner/view/-/asset_publisher/ugj3i6qSEkhZ/content/europe-s-duty-to-protect-journalists?_101_INSTANCE_ugj3i6qSEkhZ_languageId=en_GB

(٢٠) انظر www.ohchr.org/Documents/Issues/Opinion/JointDeclaration2May2018_EN.pdf

(٢١) انظر https://en.unesco.org/sites/default/files/jakarta_declaration_4may2017_en.pdf

(٢٢) انظر https://en.unesco.org/sites/default/files/finlandia_declaration_3_may_2016.pdf

(٢٣) انظر www.unesco.org/new/fileadmin/MULTIMEDIA/HQ/CI/CI/pdf/WPFD/riga_declaration_en.pdf

لحرية الصحافة بتنظيم أحداث عن "إبقاء السلطة قيد الفحص: وسائط الإعلام، والعدالة، وسيادة القانون" في غانا^(٢٤) وجنيف^(٢٥).

١٥ - وفي عام ٢٠١٧، تميّز اليوم الدولي لإنهاء الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين بإلقاء بيانات وتنظيم أحداث، ومن ذلك بيان مشترك للمقرر الخاص المعني بعمليات الإعدام خارج القانون أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً، والمقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، سلّط الضوء على قتل أكثر من ٣٠ صحفياً في اعتداءات وقعت خلال عام ٢٠١٧، وشجب الشيطنة العلنية لعمل المراسلين ولمنافذ إعلامية محددة ومراسلين محددين من جانب زعماء سياسيين من أعلى المستويات^(٢٦)، وحلقة دراسية إقليمية عُقدت في سري لانكا^(٢٧) بعنوان "تدعيم التعاون الإقليمي لتعزيز حرية التعبير وسيادة القانون في آسيا من خلال إنهاء الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين"^(٢٨).

١٦ - وتمكّن المؤتمرات الدولية والإقليمية من إذكاء الوعي، ومن بحث التدابير الوقائية واتخاذ القرارات بشأنها. ففي عام ٢٠١١، اشترك ممثل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا المعني بحرية وسائط الإعلام والرئاسة الليتوانية لهذه المنظمة في تنظيم المؤتمر المعني بسلامة الصحفيين، الذي أفضى إلى توصيات فيلنيوس بشأن سلامة الصحفيين^(٢٩). وفي السنوات الأخيرة، نظمت اليونسكو مؤتمرات مختلفة تتعلق بسلامة الصحفيين وإنشاء آليات وقائية. فعلى سبيل المثال، بحثت الدول الأعضاء وأرباب صناعة وسائط الإعلام، والنقابات، ووسائط التواصل الاجتماعي، خلال المؤتمر المعني بضمان المؤسسات الإخبارية لسلامة الإعلاميين، المعقود في شباط/فبراير ٢٠١٦^(٣٠)، الإجراءات الوقائية التي يمكن أن تتخذها المؤسسات الإخبارية، بما في ذلك اعتماد بروتوكولات لسلامة غرف الأخبار، والتدريب في مجال السلامة، وتحليل المخاطر. واعتمد المؤتمر المعني بسلامة الصحفيين وإنهاء الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين في أفريقيا (الذي نظّمته اليونسكو واتحاد الصحفيين الأفريقيين في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧)^(٣١) إعلان نيروبي بشأن الآليات الوطنية لسلامة الصحفيين^(٣٢). وأكد إعلان نيروبي أهمية إنشاء آليات سلامة وطنية في بلدان شرق أفريقيا ونصّ على إنشاء لجنة إقليمية لسلامة الصحفيين. واعتمد المؤتمر أيضاً قرار أديس أبابا بشأن إنشاء فريق عامل تابع للاتحاد الأفريقي ومعني بسلامة

(٢٤) انظر <https://en.unesco.org/commemorations/worldpressfreedomday>

(٢٥) انظر www.unesco.org/new/en/geneva/about-this-office/single-view/news/unesco_celebrates_the_2018_world_press_freedom_day_at_un_gen

(٢٦) انظر www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22338&LangID=E

(٢٧) انظر <https://en.unesco.org/endimpunity-2017/seminar-colombo>

(٢٨) انظر <https://en.unesco.org/news/regional-seminar-sri-lanka-promote-regional-cooperation-foster-freedom-expression-and-ending>

(٢٩) انظر www.osce.org/cio/78522?download=true، ٨ حزيران/يونيه ٢٠١١.

(٣٠) انظر <https://en.unesco.org/events/news-organizations-standing-safety-media-professionals>

(٣١) انظر www.unesco.org/new/en/addisababa/about-this-office/single-view/news/promoting_the_safety_of_journalists_and_the_campaign_against-3

(٣٢) انظر www.unesco.org/new/fileadmin/MULTIMEDIA/FIELD/Nairobi/nairobideclarationsafetyjournalists.pdf

الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب في أفريقيا^(٣٣). وطلب في القرار من الاتحاد الأفريقي إنشاء فريق عامل يُعنى بسلامة الصحفيين وتعقده اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب من أجل العمل على إنشاء آليات سلامة وطنية. وقد أنشئ الفريق العامل بالفعل. وفي ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٨، قامت اليونسكو، استناداً إلى التقرير الأخير للأمين العام عن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب (A/72/290)، بتنظيم حدث حول "سلامة الصحفيين والديمقراطيات القوية: الاعتداءات على الصحفيات على شبكة الإنترنت وخارجها تؤلنا جميعاً"^(٣٤) بُحِثت فيه تدابير وقائية.

١٧- وتقضي مسؤولية الشركات في احترام حقوق الإنسان، المنصوص عليها في المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان^(٣٥)، بأن تعتمد جميع مؤسسات الأعمال نهجاً وقائياً. ويقتضي ذلك من مؤسسات الأعمال: (أ) أن تتجنب التسبب أو الإسهام في آثار ضارة بحقوق الإنسان من خلال النشاطات الخاصة بها، وأن تعالج هذه الآثار عندما تقع؛ و(ب) أن تسعى إلى تخفيف ومنع الآثار الضارة بحقوق الإنسان والمرتبطة مباشرة بعملياتها أو منتجاتها أو الخدمات المقدمة من خلال علاقاتها التجارية، حتى وإن لم تكن قد أسهمت في تلك الآثار^(٣٦). وتنطبق المبادئ التوجيهية على جميع مؤسسات الأعمال، بما فيها شركات وسائط الإعلام. ومن الأمثلة على مؤسسات تساعد على عدم إلحاق ضرر بالصحفيين "بيان بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان ومثلي وسائط الإعلام" صدر عن الاتحاد الدولي لكرة القدم ويقتضي من مقدمي العطاءات المتعلقة بمباريات الاتحاد ومن البلدان التي تستضيف هذه المباريات أن يفوا بالتزامهم باحترام حقوق المدافعين عن حقوق الإنسان ومثلي وسائط الإعلام والمساعدة على حمايتها. والتزم الاتحاد بوضع آليات تتيح للمدافعين عن حقوق الإنسان ولمثلي وسائط الإعلام التقدم بشكاوى عندما تُقيد حقوقهم بشكل لا مبرر له أثناء القيام بعمل مشروع يتعلق بأنشطة الاتحاد^(٣٧). وثمة أمثلة على مؤسسات أعمال تقيم تعاوناً متعدد أصحاب المصلحة لدعم الصحفيين، مثل American Express التي توفر خطأً ساخناً مجانياً، و April International التي توفر تأميناً ذا معدل تفضيلي على النطاق العالمي للمرسلين والمصورين المستقلين، من خلال تعاونهما مع منظمة مراسلين بلاد حدود^(٣٨). وعلاوةً على ذلك، قد يتعين على مؤسسات الأعمال العاملة خارج قطاع وسائط الإعلام النظر في حالة الصحفيين كجزء من بذلها العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان قبل اتخاذ قرارات بشأن إنشاء برامج أو استمرارها. وهذا مؤشر على المخاطر المتعلقة بحقوق الإنسان التي قد تواجهها الشركات العاملة في سياق معيّن. وقد أفاد المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير، في المساهمة التي قدمها بأنه بحث، في إطار تقييماته السياسية، حرية الصحفيين في البلدان التي يمارس فيها عملياته والتي تشكل جزءاً من تقييماته القطرية.

(٣٣) انظر www.unesco.org/new/fileadmin/MULTIMEDIA/FIELD/Addis-Ababa/pdf/AddisAbabaResolution2017.pdf

(٣٤) انظر www.un.org/webcast/pdfs/180322am-unesco-journalists.pdf

(٣٥) A/HRC/17/31، المرفق، المبادئ التوجيهية ١١-٢٤.

(٣٦) المبدأ التوجيهي ١٣.

(٣٧) انظر <http://resources.fifa.com/image/upload/ejf1ecdKu14lm2v9zc03.pdf>

(٣٨) انظر <https://rsf.org/en/our-supporters>

ثالثاً - آليات الحماية

١٨ - وُصِفَ في التقارير السابقة المتعلقة بسلامة الصحفيين الإطار القانوني الدولي الواجب التطبيق في مجال حماية الصحفيين^(٣٩). ويوفر الإطار القانوني قاعدة معيارية متفقاً عليها يمكن على أساسها لجميع أصحاب المصلحة على المستويين الدولي والإقليمي، والمستويين الوطني والمحلي، أن يحددوا شرعية الأفعال وأن يقوموا، عند الضرورة، بتنفيذ عمليات المساءلة، وأن يشاروا إلى نقاط الاختلاف ودواعي القلق، وأن يدعو الدول وغيرها من الجهات الفاعلة إلى حماية الصحفيين من الاعتداءات، وأن يطبقوا سياسات وممارسات وهياكل لمنع وقوع اعتداءات في المستقبل والتصدي لها. والواقع أن المفوضية السامية قد أشارت، في خطة عملها بشأن الحماية والتمكين لعام ٢٠٠٥، إلى أن حماية حقوق الإنسان تستند إلى القانون الدولي وتركز بالضرورة، في آن واحد، على الاستجابات الفورية عندما يتعرض الناس للتهديد، وعلى العمل في الأجل الأطول على بناء وتعزيز القوانين والمؤسسات التي تحمي الحقوق داخل الدول وعلى المستوى العالمي^(٤٠).

١٩ - وسلط مجلس حقوق الإنسان الضوء، في قراراته، على التهديدات والاعتداءات التي يتعرض لها الصحفيون وأدائها، وناشد الدول أن تتخذ الإجراءات اللازمة وفقاً للالتزاماتها المتعلقة بحقوق الإنسان (انظر الوثيقة A/72/290، الفقرة ٤٥). وأعرب عن بالغ القلق إزاء احتجاز صحفيين في إريتريا، وكرر دعوته للحكومة أن تقدم إلى المفوضية السامية كل المعلومات المتعلقة بهوية جميع الصحفيين المحتجزين والمفقودين وسلامتهم وراحتهم وأماكنهم^(٤١). وفيما يتعلق بالجمهورية العربية السورية، طالب بالإفراج فوراً عن جميع الأشخاص المحتجزين تعسفياً، بمن فيهم الصحفيون^(٤٢). وأعرب عن قلقه المستمر إزاء اعتقال صحفيين في بيلاروس في آذار/مارس ٢٠١٧ وإزاء التعديات على حرية التعبير^(٤٣). وأعرب عن القلق إزاء تعرض الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان في اليمن للمضايقة والاعتداءات^(٤٤). وشجع جمهورية الكونغو الديمقراطية على توفير المزيد من الحماية خلال الانتخابات للصحفيين وغيرهم^(٤٥).

٢٠ - وفي إطار تطبيق القانون الدولي لحقوق الإنسان، تناول المجلس الشروط اللازمة لحماية الصحفيين. ففي القرار ٢٥/٣٥، سلم بأهمية تهيئة بيئة آمنة ومواتية للمجتمع المدني وحماية الصحفيين والمبلغين عن المخالفات والشهود والناشطين في مكافحة الفساد من أي تهديدات ناشئة عن أنشطتهم في مجال منع الفساد ومكافحته. وفي القرار ٢/٣٣ (الفقرة ١٣)، أكد أن أدوات التشفير وإخفاء الهوية أصبحت أدوات حيوية لتمكين صحفيين كثيرين من أداء عملهم بحرية، وأهاب بالدول ألا تتدخل في استعمال تلك التكنولوجيات. وفي القرار ٧/٣٤ (الفقرة ٩)، شجع مؤسسات الأعمال على السعي نحو إيجاد حلول تقنية لتأمين سرية الاتصالات الرقمية

(٣٩) انظر A/HRC/24/23، الفقرات ١١-١٣ و A/69/268، الفقرات ١٠-١٢ و A/70/290، الفقرة ١٧؛ و A/27/290، الفقرات ١٣-١٦.

(٤٠) انظر <http://www2.ohchr.org/english/planaction.pdf>، الفقرة ٣٤.

(٤١) انظر القرار ٣٥/٣٥، الفقرتين ٦ و ٨(س).

(٤٢) انظر القرار ٢٦/٣٥، الفقرة ٢٠، والقرار ٢٠/٣٦، الفقرة ٢٠.

(٤٣) انظر القرار ٢٧/٣٥، الفقرة ٢.

(٤٤) انظر القرار ٣١/٣٦، فقرة الديباجة.

(٤٥) انظر القرار ٣٠/٣٦، الفقرة ٢٠.

وحمايتها، بما يشمل تدابير التشفير وحجب الهوية. ودعا الدول إلى عدم التدخل في استخدام هذه الحلول، وإلى أن تمثل أية قيود تُفرض في هذا المجال التزامات الدول بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان (انظر الفقرة ٩ من القرار). وسلّم بأن الحلول التقنية لتأمين وحماية سرية الاتصالات الرقمية، بما في ذلك تدابير التشفير وحجب الهوية، قد تكون مهمة لضمان التمتع بالحق في الخصوصية، وحرية التعبير، وحرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات.

٢١- واعتمدت الجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية، في حزيران/يونيه ٢٠١٧، القرار ٢٩٠٨ (د-٤٧/٠-١٧)، الذي أكدت فيه من جديد وجوب ممارسة الصحافة في جو خال من التهديدات والاعتداءات البدنية أو النفسية أو غير ذلك من أفعال التهيب، وحثت الدول الأعضاء على تنفيذ استراتيجيات ترمي إلى إنهاء الإفلات من العقاب عن الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين وتقاسم الممارسات الجيدة، وأوصت بأن تواصل لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان ومقررها الخاص المعني بحرية التعبير أنشطتهما المتعلقة بسلامة الصحفيين.

٢٢- وتناولت مؤسسات أوروبية مختلفة مسألة سلامة الصحفيين في توصيات وقرارات اتخذتها. ففي عام ٢٠١٦، اعتمدت لجنة وزراء مجلس أوروبا التوصية CM/Rec(2016)4 المتعلقة بحماية الصحافة وسلامة الصحفيين وغيرهم من العاملين في وسائط الإعلام^(٤٦). وأوصت اللجنة بأن تنفذ الدول المبادئ التوجيهية المبينة في ذيل التوصية، وأن تراجع وتنقح القوانين والممارسات الوطنية ذات الصلة لتضمن توافقها مع التزامات الدول بموجب اتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية (الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان). وتتألف المبادئ التوجيهية من أربع ركائز (الوقاية، والحماية، والمقاضاة، والنهوض بالإعلام والتعليم والتوعية) وتوفر توجيهات بشأن الكيفية التي ينبغي أن تفي بها الدول بالتزاماتها^(٤٧). وفي عام ٢٠١٧، اعتمدت الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا القرار ٢١٤١(٢٠١٧)^(٤٨)، الذي دعت فيه الدول إلى التحقيق بصورة كاملة في مصرع عدد من الصحفيين، وأهابت بالاتحاد الروسي وأذربيجان وتركيا وهنغاريا أن تعالج الشواغل المحددة المتعلقة بحالة الصحفيين^(٤٩). وأقر البرلمان الأوروبي في نيسان/أبريل ٢٠١٨ قراراً غير تشريعي يدعو الدول إلى ضمان السلامة الشخصية وسبل العيش للصحفيين الاستقصائيين وغيرهم^(٥٠).

٢٣- وفي عام ٢٠١٤، اعتمدت اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب القرار ٢٦٤ المتعلق بالاعتداءات على الصحفيين والإعلاميين في جمهورية الصومال الاتحادية^(٥١) الذي دعت فيه إلى إجراء تحقيقات في مقتل بعض الصحفيين وحثت فيه على وقف مضايقة وتهريب المؤسسات الإعلامية على الفور. وأشارت اللجنة بقلق، في تقريرها الثاني والأربعين عن أنشطتها

(٤٦) انظر https://search.coe.int/cm/Pages/result_details.aspx?ObjectId=09000016806415d9

(٤٧) المرجع نفسه، الفقرة ٧ والتذييل.

(٤٨) انظر <http://assembly.coe.int/nw/xml/XRef/Xref-XML2HTML-en.asp?fileid=23400&lang=en>

(٤٩) المرجع نفسه، الفقرات ٧-٨ و ١١ و ١٣.

(٥٠) انظر -P8-TA-2018- www.europarl.europa.eu/sides/getDoc.do?type=TA&language=EN&reference=P8-TA-2018-0183، الفقرة ٨.

(٥١) انظر www.achpr.org/sessions/15th-eo/resolutions/264 انظر أيضاً القرار ٢٢١

(www.achpr.org/sessions/51st/resolutions/221).

(كانون الثاني/يناير - أيار/مايو ٢٠١٧)، إلى ادعاءات تتعلق بإلقاء القبض على صحفيين ومدافعين عن حقوق الإنسان في إريتريا وبوروندي وجنوب السودان والسودان والكاميرون، ومضايقتهم^(٥٢).

٢٤- وتقوم المفوضية السامية، شأنها شأن جهات فاعلة دولية أخرى، ببناء القدرات كجزء من مهام ولايتها. وينطوي ذلك على توفير التعليم والمعلومات عن سلامة الصحفيين، ووضع سياسات وممارسات داخل المنظمات والدول لحماية الصحفيين. وفي غواتيمالا، قدمت المفوضية السامية (مع اليونسكو) في عام ٢٠١٥ مساعدة تقنية إلى اللجنة التقنية المعنية بإنشاء آلية لحماية الصحفيين، فأُسفر ذلك عن إنشاء وحدة خاصة لدى مكتب النيابة العامة للتحقيق في الاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين (انظر الوثيقة A/HRC/31/3/Add.1، الفقرتين ٤٢ و ٤٦). أما في المكسيك^(٥٣)، فإن المفوضية السامية عضو في مجلس إدارة الآلية الاتحادية لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين. وقد قدمت مساعدة تقنية بشأن صوغ بروتوكول للتحقيق على المستوى الاتحادي في الاعتداءات على الصحفيين؛ وتعزيز قدرات المحكمة العليا في ولاية هيدالغو؛ ومساعدة تقنية إلى حكومة ولاية كواهيليا بشأن إنشاء فريق عامل يعنى بحماية الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان. وفي عام ٢٠١٦، دعمت المفوضية السامية تنفيذ ولاية شيهواوا نظام إنذار مبكر بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين المعرضين للخطر^(٥٤). وفي كولومبيا، قدمت المفوضية السامية خلال عام ٢٠١٦ مساعدة تقنية إلى مكتب النائب العام بشأن إعطاء الأولوية لإجراء تحقيقات في الاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم الصحفيون^(٥٥). وساعدت المفوضية السامية وحدة الحماية الوطنية في كولومبيا على اعتماد تدابير حماية للتصدي للتهديدات التي يواجهها الصحفيون^(٥٦).

٢٥- وبغية تعزيز بناء القدرات والتعاون، وقعت المفوضية السامية ولجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، خلال الدورة العادية الـ ١٦٥ للجنة المعقودة في مونتيفيديو، على آلية عمل مشترك للمساهمة في حماية المدافعين عن حقوق الإنسان في الأمريكتين^(٥٧). وتشمل الآلية الصحفيين ضمن تعريف المدافعين عن حقوق الإنسان وتشدد على القيام بأعمال مشتركة لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان في المنطقة^(٥٨).

٢٦- ويساهم التدريب في إذكاء الوعي وتكوين مجموعة من المهنيين القادرين على معالجة مسألة سلامة الصحفيين. وفي تونس، قامت المفوضية السامية واليونسكو، خلال عام ٢٠١٧، بتدريب ستة صحفيين تونسيين (اختيروا من بين ٦٥ صحفياً دُرِّبوا في عام ٢٠١٦) للعمل كمدرّبين معيّنين بحرية وسلامة الصحافة، وسينظم هؤلاء خمس دورات تدريب للصحفيين في عام ٢٠١٨. وقدمت اليونسكو والمفوضية السامية الدعم إلى الاتحاد الوطني للصحفيين التونسيين

(٥٢) انظر www.achpr.org/files/activity-reports/42/42nd_activity_report_eng.pdf، الفقرة ٤٣، ٨.

(٥٣) انظر http://www2.ohchr.org/english/OHCHRreport2017/allegati/11_Americas_2017.pdf، p. 232.

(٥٤) انظر http://www2.ohchr.org/english/OHCHRreport2016/allegati/Downloads/6_OHCHR_in_the_field_2016.pdf، الصفحة ٢٠٥.

(٥٥) المرجع نفسه، الصفحة ١٩٩.

(٥٦) انظر http://www2.ohchr.org/english/OHCHRreport2017/allegati/11_Americas_2017.pdf، صفحة ٢٢١.

(٥٧) انظر <https://news.un.org/en/story/2017/10/569332-un-americas-action-plan-seeks-strengthen-protection-human-rights-defenders>.

(٥٨) انظر www.ohchr.org/FR/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22282&LangID=E.

بشأن إنشاء وحدة لرصد الاعتداءات على الصحفيين والإبلاغ عنها ومتابعتها. وتنظم اليونسكو، منذ عام ٢٠١٤، دورات تدريبية على شبكة الإنترنت بشأن سلامة الصحفيين وحرية التعبير لأكثر من ٥٠٠٠ قاض في أمريكا اللاتينية، وتكرر التدريب نفسه لقضاة من شرق وجنوب أفريقيا^(٥٩). واضطلعت المفوضية السامية، مع المقررة الخاصة المعنية بحرية التعبير التابعة للجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، بحلقات عمل لصالح المدعين العامين بغية تعزيز معرفتهم بالمعايير الدولية والإقليمية المتعلقة بسلامة الصحفيين. ودربت المقررة الخاصة القضاة والصحفيين على حماية حرية التعبير في إطار نظام البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان^(٦٠). وتوفر منظمات المجتمع المدني تدريباً بشأن الوقاية. وقدمت مبادرة تأمين الوصول إلى حرية التعبير دورات تدريبية بشأن الأمن الرقمي والمادي والرعاية النفسية الاجتماعية لأكثر من ١٥٠٠ عامل في وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي في أمريكا الوسطى وأوروبا الشرقية وشرق أفريقيا وآسيا والشرق الأوسط^(٦١). وأنشأ الفريق العامل المعني بتعزيز حرية الرأي والتعبير التابع لمجتمع الديمقراطيات، بالاشتراك مع لجنة حماية الصحفيين، مجموعة أدوات بشأن سلامة الصحفيين مُعدة لموظفي البعثات الدبلوماسية^(٦٢) لمساعدة الدبلوماسيين على التعامل مع الصحفيين الذين يواجهون قضايا تتعلق بالسلامة.

٢٧- وتعزز الحملات العامة لحماية الصحفيين من خلال التوعية بالدور الحاسم الذي يؤديه في المجتمعات الديمقراطية، وبما للاعتداءات التي يتعرضون لها من تأثير على قدرتهم على القيام بهذا الدور، وبسبب ضمان سلامتهم. وكثيراً ما تقوم الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، مثل منظمة مراسلون بلا حدود، ولجنة حماية الصحفيين والمادة ١٩، بإطلاق عرائض/حملات عامة عالمية وإقليمية للضغط على الزعماء السياسيين من أجل حماية الصحفيين. وأحد الأمثلة على ذلك العريضة التي نشرتها منظمة Free Press Unlimited's^(٦٣) على شبكة الإنترنت^(٦٤) والتي تدعو المشرعين إلى توفير بيئة تمكن الصحفيين من القيام بعملهم وإلى المحاسبة على الجرائم التي تُرتكب بحق الصحفيين^(٦٥).

٢٨- وتتيح آليات الحماية العملية أدوات وموارد لحماية الصحفيين. وتتمثل هذه الأدوات والموارد في خطوات يمكن اتخاذها لتحسين حالة الصحفيين المعرضين للخطر وتوفير دعم مباشر أو متوسط الأجل لحمايتهم. ف "مبادرة مدينة الإيواء"، التي نظمتها منظمة "عدل وسلام" الهولندية، تتيح راحة مؤقتة للمدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم الصحفيون، وتوفير لهم فرصاً للتعافي في حيز آمن، وتوسع شبكات اتصالاتهم، قبل أن يعودوا إلى ممارسة عملهم^(٦٦). وتضم المبادرة ١١ مدينة هولندية ومدناً في جورجيا وتنزانيا وكوستاريكا.

(٥٩) انظر https://en.unesco.org/sites/default/files/wpfd2018_concept_note_en.pdf، الصفحة ٤.

(٦٠) مساهمة من الولايات المتحدة.

(٦١) انظر www.irex.org/project/safe-securing-access-free-expression.

(٦٢) انظر www.community-democracies.org/global-activities/convening/working-groups/working-group-on-promoting-freedom-of-opinion-and-expression.

وانظر أيضاً مساهمة الولايات المتحدة.

(٦٣) انظر أيضاً المساهمة المقدمة من هولندا.

(٦٤) انظر www.freepressunlimited.org/en/manifesto-protect-journalists.

(٦٥) انظر www.freepressunlimited.org/en/end-impunity-protect-journalists.

(٦٦) انظر www.justiceandpeace.nl. وانظر أيضاً مساهمة هولندا.

٢٩- وتوفر لجنة الصليب الأحمر الدولية حماية للصحفيين في حالات النزاع المسلح. ويمكن خطفها الساخن الصحفيين وأسرههم أو أصحاب العمل من الإبلاغ عن حالات الصحفيين الذين أُلقي القبض عليهم أو اعتُقلوا أو احتُجزوا أو اعتُبروا في عداد المفقودين أو أُصيبوا أو قُتلوا^(٦٧). وتتضمن خطة عمل لجنة الصليب الأحمر الدولية بشأن تنفيذ القانون الدولي الإنساني، الموضوعة لفترة أربع سنوات، الهدف ٣ الذي يتناول تعزيز حماية الصحفيين ودور وسائط الإعلام فيما يتعلق بالقانون الدولي الإنساني. وقد تلقى المؤتمر الدولي الثاني والثلاثون لجمعية الصليب الأحمر والهلال الأحمر تقريراً مرحلياً^(٦٨) عن الخطوات التي اتخذتها الدول والجمعيات الوطنية ولجنة الصليب الأحمر الدولية لضمان حماية الصحفيين ومعدات ومنشآت وسائط الإعلام. وشملت هذه الخطوات إدماج حماية الصحفيين في التدريب على القانون الدولي الإنساني الذي يقدم لمختلف العسكريين، وتوفير تدريب للصحفيين في مناطق النزاع.

٣٠- وهناك خطوط اتصال مباشر أخرى متاحة لجميع الصحفيين، وبعضها يركز على سلامة الصحفيات. فلدى المركز الأوروبي لحرية الصحافة ووسائط الإعلام مرفق للعاملات في وسائط الإعلام يقوم بإبلاغ موظفات المركز سريعاً، بواسطة رسائل مشفرة، بالاعتداءات التي يحتمل أن يتعرضن لها^(٦٩). وثمة وسائط أخرى للإبلاغ عن العنف ضد الصحفيات أشير إليها في تقرير الأمين العام لعام ٢٠١٧ (انظر الوثيقة A/72/290، الفقرة ٦٠).

رابعاً- آليات الرصد

٣١- الرصد هو طريقة استباقية تشتمل على جمع المعلومات والتحقق منها وتحليلها واستخدامها لمعالجة المشكلات بغية تحسين الحماية. وفي هذا الصدد، يعد رصد حقوق الإنسان أداة رئيسية للاستجابة للشواغل والأزمات المتعلقة بحقوق الإنسان، وتحديد الانتهاكات، والأنماط، والأسباب، والحلول الممكنة، وتعزيز مساءلة الدول والأفراد، ومنع حدوث انتهاكات في المستقبل^(٧٠). وترصد المفوضية السامية حالة الصحفيين على النطاق العالمي، وتبلغ عن انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكب ضدهم، وتقدم توصيات تتناول هذه الانتهاكات وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان.

٣٢- وأشير في تقارير للمفوض السامي لحقوق الإنسان والأمين العام شواغل بشأن سلامة الصحفيين (انظر الوثيقة A/72/290، الفقرة ٤٦، الحاشية ٤٦). ففي الآونة الأخيرة، تناول المفوض السامي حالة الصحفيين في سري لانكا، وأشار إلى قضيتين لم تسوّيا بعد وتعلقان، على التوالي، باختفاء وقتل اثنين من الصحفيين (انظر الوثيقة A/HRC/37/23، الفقرتين ٣٥ و ٣٧). وأشار أيضاً، في تقرير عن حالة حقوق الإنسان في ليبيا، إلى سلامة الصحفيين وإلى فعالية المساعدة التقنية التي تتلقاها ليبيا وتدابير بناء القدرات المنفذة فيها

(٦٧) انظر www.icrc.org/en/document/protection-journalists-icrc-hotline-faq.

(٦٨) انظر http://rcrconference.org/wp-content/uploads/2015/10/32IC-Progress-report-4-year-action-plan-on-IHL_EN.pdf, pp. 15–17.

(٦٩) انظر <https://ecpmf.eu/get-help/womens-reporting-point>.

(٧٠) انظر www.ohchr.org/Documents/Publications/OHCHRIntro-12pp.pdf، التصدير، الفقرة الثالثة.

(A/HRC/37/46، الفقرتان ٤٧-٤٨). ولفت الأمين العام الانتباه، في تقريره عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية، إلى التقارير التي تلقتها المفوضية السامية والتي ذكرت أن الأفراد الذين يعملون في الدائرة الفارسية لهيئة الإذاعة البريطانية وأسرهم في جمهورية إيران الإسلامية قد تعرضوا للمضايقة والترهيب والتهديد من جانب السلطات^(٧١). وأشار الأمين العام في تقريره لعام ٢٠١٨ المقدم إلى مجلس الأمن بشأن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة، إلى ما يعانيه الصحفيون، جراء النزاعات، إذ أفيد عن عمليات قتل وإصابات وتهديدات في أفغانستان والجمهورية العربية السورية وجمهورية الكونغو الديمقراطية والصومال والعراق وليبيا واليمن، بين بلدان أخرى. وأشار الأمين العام إلى أن لهذه الأحداث تأثيراً خطيراً على التغطية الإعلامية المستقلة، التي لا غنى عنها للكشف عن المعاناة الإنسانية، وكبح المتحاربين، والضغط المتواصل من أجل التوصل إلى حلول سياسية وتحقيق المساءلة (انظر الوثيقة S/2018/462، الفقرة ١٥). وحث الأمين العام الدول الأعضاء، في تقريره لعام ٢٠١٧ بشأن الموضوع نفسه، على إبلاغ اليونسكو بما وصلت إليه التحقيقات القضائية في عمليات قتل الصحفيين، وعلى تعزيز الحماية المقدمة للصحفيين الذين يعملون في حالات النزاع ومنع الإفلات من العقاب (انظر الوثيقة S/2017/414، الفقرة ٣٢).

٣٣- ويقدم الممثلون الخاصون للأمين العام إحاطات إلى مجلس الأمن بشأن الحالات القطرية، بما في ذلك سلامة الصحفيين. ففي آذار/مارس ٢٠١٧، أعرب الممثل الخاص للأمين العام المعني بالصومال عن القلق إزاء الاعتداءات التي يتعرض لها الصحفيون^(٧٢). أما الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعراق، فقد تحدث بالتفصيل عن الاعتداءات التي تعرض لها الصحفيون والعاملون في وسائط الإعلام في منطقة كردستان خلال شهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، وعن قرار السلطات الاتحادية العراقية حظر بعض المنافذ الإعلامية في منطقة كردستان لعدم حصولها على التراخيص اللازمة^(٧٣).

٣٤- ويقوم المكلفون بولايات بموجب الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان بزيارات قطرية للاطلاع على حالات حقوق الإنسان التي تدخل ضمن نطاق ولايتهم. فقد أشار المقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، عقب الزيارة التي قام بها إلى المكسيك في كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، إلى التهديدات التي يواجهها الصحفيون وأوصى بضمان الموارد الكافية لآلية الحماية الوطنية للمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين على كل من المستوى الاتحادي ومستوى الولايات^(٧٤). وأفادت البعثة المشتركة التي قام بها المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير والمقررة الخاصة المعنية بحرية التعبير التابعة للجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان إلى المكسيك في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ بتعرض الصحفيات للتحرش الجنسي وإرغام المراسلين على الفرار من منازلهم، وحدثت عمليات قتل واختفاء، وتفشي الإفلات من

(٧١) انظر الوثيقة A/HRC/37/24، الفقرة ٣٧. انظر أيضاً الوثيقة A/HRC/37/68، الفقرة ٣٤؛ www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22314&LangID=E.

(٧٢) انظر <https://unsom.unmissions.org/srsg-michael-keating-briefing-security-council-somalia>.

(٧٣) انظر www.uniraq.org/index.php?option=com_k2&view=item&id=8233:briefing-to-the-security-council-by-srsg-for-iraq-jan-kubis-new-york-22-november-2017-as-prepared&Itemid=712&lang=en.

(٧٤) انظر الوثيقة A/HRC/37/51/Add.2، الفقرات ٣٣-٣٧ و ١١٥(١).

العقاب^(٧٥). وقام المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، عقب الزيارة التي أجراها إلى ليبيا في آذار/مارس ٢٠١٨، بتوثيق الحالة التي تواجهها الصحفيات، وأشار إلى عدم توفر الأمن المادي الكافي لهن للقيام بمهامهن، وإلى أن سوء البنى التحتية والطرق يجعل عمل المراسل الصحفي، لا سيما في الأنحاء الريفية من البلد، قضية سلامة بالغة الخطورة^(٧٦).

٣٥- وقد أثار المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة قضية سلامة الصحفيين خلال الحوارات التفاعلية التي عقدها مجلس حقوق الإنسان. فعلى سبيل المثال، أشار الخبير المستقل المعني بآثار الديون الخارجية للدول وما يتصل بها من التزامات مالية دولية أخرى في التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، خلال الدورة السابعة والثلاثين للمجلس، إلى المخاطر التي يواجهها الصحفيون الذين يتناولون الفساد والتهرب الضريبي والتدفقات المالية غير المشروعة. وقال إن قتل الصحفية دافني كروانا غاليثيا^(٧٧) والصحفي يان كوسياك^(٧٨) يبعث على أقصى درجة من القلق، وأهاب بالمجلس أن يظل يقظاً إزاء الحالات المماثلة^(٧٩).

٣٦- وترصد هيئات معاهدات حقوق الإنسان تنفيذ المعاهدات الدولية الرئيسية المتعلقة بحقوق الإنسان وتقيم مدى وفاء الدول بالتزاماتها بموجب تلك المعاهدات (انظر الوثيقة A/72/290، الفقرة ٥١). فقد أثارت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان^(٨٠) ولجنة مناهضة التعذيب^(٨١) في ملاحظتهما الختامية (٢٠١٧-٢٠١٨)، شواغل بشأن سلامة الصحفيين والقيود المفروضة على حرية التعبير وقدمتا توصيات في هذا الشأن. فعلى سبيل المثال، أعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن القلق إزاء الادعاءات المتعلقة بتحقيق وترهيب العاملين في وسائل الإعلام علانية من جانب الموظفين العموميين في صربيا، وخاصة من خلال ملاحقة الصحفيين وأفراد المجتمع المدني بسبب تعبيرهم عن آرائهم. وأوصت اللجنة باتخاذ تدابير فورية لتوفير حماية فعالة للعاملين في وسائل الإعلام من جميع أشكال التهديد. ودعت صربيا إلى ضمان التحقيق على النحو الواجب في جميع القضايا وملاحقة مرتكبي أعمال التهديد تلك وتوقيع العقوبة المناسبة عليهم. وقالت أيضاً إنه ينبغي أيضاً لصربيا الامتناع عن ملاحقة الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان وغيرهم من أفراد المجتمع المدني كوسيلة لردعهم أو إثنائهم عن التعبير بحرية عن آرائهم^(٨٢).

٣٧- وتقوم لجان التحقيق الدولية وبعثات تقصي الحقائق، التي تدعمها المفوضية السامية، برصد انتهاكات حقوق الصحفيين وتقديم توصيات في هذا الشأن. فقد تناولت لجنة التحقيق المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية هذه المسألة إذ أفادت مؤخراً بأن الصحفيين تعرضوا للتهديد والاعتقال بسبب تقديمهم تقارير عن انتهاكات مزعومة ارتكبتها قوات سوريا الديمقراطية

(٧٥) انظر www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22489&LangID=E

(٧٦) انظر www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22785&LangID=E

(٧٧) انظر www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22262&LangID=E

(٧٨) انظر www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22753&LangID=E

(٧٩) انظر <http://webtv.un.org/watch/clustered-id-ie-on-foreign-debt-and-sr-on-adequate-housing-8th-meeting-37th-regular-session-human-rights-council/5742256033001>

(٨٠) CCPR/CTKM/CO/2, CCPR/C/BGD/CO/1, CCPR/C/BIH/CO/3, CCPR/C/COD/CO/4, CCPR/C/LBN/CO/3 and CCPR/C/HUN/CO/6

(٨١) CAT/C/PAK/CO/1, CAT/C/BHR/CO/2-3, CAT/C/LKA/CO/5, CAT/C/TKM/CO/2 and CAT/C/RWA/CO/2

(٨٢) CCPR/C/SRB/CO/3

والتحالف الدولي^(٨٣). وخلص التحقيق المستقل الذي أجرته الأمم المتحدة بشأن بوروندي إلى أن المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين كانوا الأهداف الأولى للقمع المنهجي الذي قامت به السلطات (انظر الوثيقة A/HRC/33/37، الفقرتين ٧٨ و ٨١). ووثقت لجنة التحقيق إصدار أوامر دولية بإلقاء القبض على صحفيين وإلغاء تراخيص لمؤسسات إعلامية مستقلة فضلاً عن تعليق اتحاد الصحفيين البوروندي، ولاحظت أن الفضاء الديمقراطي الذي يمكن الصحفيين من التعبير عن أنفسهم بحرية قد قُيد إلى حد كبير (انظر الوثيقة A/HRC/36/54، الفقرتين ١٥ و ٥٢). وتحدثت لجنة حقوق الإنسان بالتفصيل، في تقريرها الصادر في آذار/مارس ٢٠١٧ (A/HRC/34/63) وتقريرها الصادر في شباط/فبراير ٢٠١٨ (A/HRC/37/71) بشأن جنوب السودان، عن الاعتداءات على الصحفيين ودعت إلى ضمان أمن وسائط الإعلام وحرية تعبيرها. وبالمثل، وثقت البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في ميانمار إلقاء القبض على صحفيين كانوا يحققون في انتهاكات مزعومة لحقوق الإنسان، واحتجازهم، واحتمال صدور أحكام بسجنهم لمدة طويلة^(٨٤).

٣٨- ورصد الجزء الرفيع المستوى لمجلس حقوق الإنسان سلامة الصحفيين من خلال بيانات ألقاها حول الموضوع خلال الدورة السابعة والثلاثين للمجلس وزراء من كندا^(٨٥) وتشيكيا^(٨٦) والمكسيك^(٨٧) وسلوفاكيا^(٨٨) والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية^(٨٩).

٣٩- وما زالت سلامة الصحفيين تثار في سياق الاستعراض الدوري الشامل. فقد قُدم نحو ٨٤ توصية تتعلق بسلامة الصحفيين إلى الدول خلال الدورات السادسة والعشرين والسابعة والعشرين والثامنة والعشرين للفريق العامل المعقودة في عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧. وأشارت هولندا في مساهمتها إلى توصياتها بشأن القضايا المتعلقة بالصحفيين المقدمة مثلاً إلى السودان بوجوب حماية المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين من التعرض للعنف والاعتقال التعسفي، والتصدي للإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين، وإخطار اليونسكو بالمرحلة التي بلغها التحقيق القضائي في قتل الصحفيين (انظر الوثيقة A/HRC/33/8/Add.1، الفقرة ١٤٠-٥٠) وإلى أوغندا بوجوب إنهاء عمليات التهريب والتهديد والاعتداء البدني التي يتعرض لها الصحفيون، وتعزيز التقارير والتعليقات المفتوحة بشأن القضايا المهمة للجماهير (انظر الوثيقة A/HRC/19/16، الفقرة ١١١-٧٥).

(٨٣) انظر الوثيقة A/HRC/37/72، الفقرة ٤٤. وانظر أيضاً الوثيقة A/HRC/31/68، الفقرتين ١١٤ و ١٥٥ (ز)؛ والوثيقة A/HRC/31/CRP.1، الفقرتين ٧٥ و ٧٨؛ والوثيقة A/HRC/30/48، الفقرات ٥١ و ١٥٥-١٥٨، و ١٧٨ (ي).

(٨٤) انظر www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/Pages/NewsDetail.aspx?NewsID=22798&LangID=E.

(٨٥) انظر www.canada.ca/en/global-affairs/news/2018/02/address-by-minister-freeland-to-the-high-level-segment-of-the-37th-session-of-the-human-rights-council.html.

(٨٦) انظر <http://webtv.un.org/search/czech-republic-high-level-segment-4th-meeting-37th-regular-session-human-rights-council/5740975755001/?term=&lan=english&page=10>.

(٨٧) انظر <http://webtv.un.org/search/mexico-high-level-segment-4th-meeting-37th-regular-session-human-rights-council/5740975771001/?term=&lan=english&page=9> and www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22719&LangID=E.

(٨٨) انظر <http://webtv.un.org/search/slovakia-high-level-segment-4th-meeting-37th-regular-session-human-rights-council/5740975773001/?term=&lan=english&page=9>.

(٨٩) انظر www.gov.uk/government/speeches/lord-ahmad-marks-70th-anniversary-of-un-human-rights-declaration.

٤٠ - وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ هي إطار هام آخر سوف يجري من خلاله رصد التقدم المحرز في مجال سلامة الصحفيين، وقياسه، وتقييمه. ويهدف المقصد ١٦-١٠ إلى ضمان وصول الجمهور إلى المعلومات وحماية الحريات الأساسية، وفقاً للتشريع الوطني والاتفاقات الدولية. وتعد سلامة الصحفيين عنصراً محورياً في جميع الجهود التي تبذلها الدول وغيرها من الجهات المعنية لبلوغ هذا الهدف. ويقتضي المؤشر ١٦-١٠-١ القياس الكمي لعدد الحالات المتحقق منها المتعلقة بقتل الصحفيين ومن يرتبط بهم من العاملين في وسائل الإعلام، والنقائين والمدافعين عن حقوق الإنسان، أو اختطافهم أو اختفائهم القسري أو احتجازهم التعسفي أو تعذيبهم. وتعكف المفوضية السامية، مع اليونسكو ومنظمة العمل الدولية، على وضع المنهجية وطرق جمع البيانات اللازمة للمؤشر^(٩٠). ومن شأن عملية الرصد والإبلاغ التي تجرى في إطار هذا المؤشر أن تكمل العملية القائمة لدى المفوضية السامية والمتمثلة في رصد وتحليل المجموعة الكاملة من انتهاكات حقوق الصحفيين، وأن تساعد على ضمان فعالية النهج المتبعة إزاء هذه المسألة.

٤١ - والعناصر المتعلقة بحقوق الإنسان في عمليات حفظ السلام التي تقوم بها الأمم المتحدة تلفت الانتباه إلى سلامة الصحفيين وحياتهم، ويجري ذلك غالباً في سياق تقلص الحيز الديمقراطي، والانتخابات، وانتهاكات الحق في حرية التعبير. ففي أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، أعدت بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال، مع المفوضية السامية، تقريراً يصف الحالة التي يواجهها الصحفيون والمدافعون عن حقوق الإنسان ورجال السياسة في الصومال، من عمليات قتل، واعتقال واحتجاز تعسفيين، وترهيب، ومضايقة، وإغلاق المنافذ الإعلامية، ومصادرة المعدات، وحجب المواقع الشبكية^(٩١). وتسلط تقارير بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان/المفوضية السامية عن حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان الضوء على الاعتداءات على الصحفيين وعلى حرية التعبير^(٩٢)، شأنها شأن تقرير بعثة التقييم الموفدة من المفوضية السامية لتحسين حقوق الإنسان والمساءلة والمصالحة والقدرة في جنوب السودان (A/HRC/31/49). ووثقت المفوضية السامية وبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، في تقريرها الصادر في نيسان/أبريل ٢٠١٨، إقدام الجماعات المسلحة في أنحاء ليبيا، بانتظام، على اعتقال المعارضين أو المنتقدين المشتبه فيهم، بمن فيهم الصحفيون والعاملون في وسائل الإعلام، واحتجازهم، خارج الإطار القانوني^(٩٣)، واستهداف الجيش الوطني الليبي والعاملين في وسائل الإعلام والناشطين وغيرهم من الأشخاص الذين تعتقد تلك الجماعات أنهم ينتقدونها أو أنهم غير مواليين بشكل كاف لها^(٩٤).

٤٢ - ويصدر المدير العام لليونسكو، منذ عام ٢٠٠٨، تقريراً كل سنتين عن قتل الصحفيين والتقدم المحرز في التحقيقات القضائية^(٩٥). ويمكن التقرير الدول من تقييم المستجدات وبحث

(٩٠) انظر أيضاً www.ohchr.org/Documents/Issues/HRIndicators/GuidanceNoteonApproachtoData.pdf.

(٩١) انظر www.ohchr.org/Documents/Countries/SO/UNSOM_FreedomExpressionReport_Aug312016.pdf.

(٩٢) انظر تقرير كانون الثاني/يناير لعام ٢٠١٧ (www.ohchr.org/Documents/Countries/SS/ReportJuba16Jan2017.pdf) وتقرير شباط/فبراير لعام ٢٠١٨ (www.ohchr.org/Documents/Countries/SS/UNMISS-OHCHR_Freedom_of_Expression.pdf).

(٩٣) انظر www.ohchr.org/Documents/Countries/LY/AbuseBehindBarsArbitraryUnlawful_EN.pdf, sect. 5.1.

(٩٤) المرجع نفسه، الصفحة ١٩.

(٩٥) انظر <https://en.unesco.org/dg-report>.

التحديات المرتبطة بتعزيز سلامة الصحفيين ومكافحة الإفلات من العقاب. ويدلي المدير العام أيضاً ببيانات تتعلق بقتل الصحفيين^(٩٦).

٤٣ - ويوثق منبر مجلس أوروبا لتعزيز حماية الصحافة وسلامة الصحفيين^(٩٧) الاعتداءات التي يتعرض لها الصحفيون، بما في ذلك عدد الصحفيين الموجودين رهن الاحتجاز والحالات التي ما زال يُفُلت فيها من العقاب عن جرائم قتل الصحفيين. وهو يجمع الشواغل المتعلقة بحرية وسائل الإعلام وسلامة الصحفيين، ويعالجها، وينشرها. ويهدف المنبر أيضاً إلى تحسين حماية الصحفيين بتعزيز آليات الإنذار المبكر، وتحسين التصدي للتهديدات وأعمال العنف والقدرة على الرد عليها^(٩٨).

٤٤ - وأصدرت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان تقارير توثق العنف الممارس ضد الصحفيين في الأمريكتين، وذلك مثلاً في هندوراس^(٩٩) والمكسيك^(١٠٠) وغواتيمالا^(١٠١) وفنزويلا^(١٠٢).

٤٥ - ويرصد عدد من الجهات الفاعلة في المجتمع المدني حرية التعبير وحماية الصحفيين. ويرتب الفهرست العالمي السنوي للإفلات من العقاب، الخاص بلجنة حماية الصحفيين^(١٠٣) البلدان التي يقتل فيها الصحفيون والتي لا يوجد فيها محاسبة. وتصدر منظمة مراسلون بلا حدود فهرست حرية الصحافة العالمي السنوي، الذي يرتب ١٨٠ دولة تبعاً لحرية الصحفيين، استناداً إلى تقييم لتعددية وسائل الإعلام واستقلالها، والإطار التشريعي، وسلامة الصحفيين^(١٠٤). ووثقت "حملة شعار الصحافة" قتل ٤٤ صحفياً في ١٨ بلداً في الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٨، بالمقارنة بـ ٢٨ صحفياً خلال الفترة نفسها من عام ٢٠١٧، أي بزيادة قدرها ٥٧ في المائة^(١٠٥).

خامساً - آليات تقديم الشكاوى

٤٦ - تتناول آليات تقديم الشكاوى الادعاءات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان وبما يُنكبد من آذى. ويمكن أن تبت هذه الآليات في الادعاءات وأن تحدد المسؤولية والعقوبات و/أو سبل الانتصاف المناسبة. وثمة آليات أخرى يمكن أن تفوض بالإبلاغ عن الوقائع وتحديد المسؤولية وتقديم التوصيات لمعالجة الانتهاكات التي ارتكبت في الماضي ومنع تكررها في المستقبل. وآليات تقديم الشكاوى، إذ تضمن المحاسبة على الانتهاكات، يمكن أن تردع عن ارتكاب الاعتداءات، وبالتالي، أن تمنعها.

(٩٦) انظر <https://en.unesco.org/news/director-general-condemns-killing-journalist-abdullah-al-qadry-yemen> and <https://en.unesco.org/news/director-general-condemns-murder-journalist-karla-turcios-salvador>.

(٩٧) انظر www.coe.int/en/web/media-freedom.

(٩٨) انظر www.coe.int/en/web/media-freedom/the-platform.

(٩٩) انظر OEA/Ser.L/V/II، الوثيقة ١٥/٤٢، الفقرتين ٢١٤-٢١٥.

(١٠٠) المرجع نفسه، الوثيقة ١٥/٤٤، الفقرات ٤٢٨-٤٣٠.

(١٠١) المرجع نفسه، الوثيقة ١٧/٢٠٨، الفقرات ٢٤٩-٢٩٩.

(١٠٢) المرجع نفسه، الوثيقة ١٧/٢٠٩، الفقرات ٢٨٢-٣٠٨ و ٣٢٣-٣٢٧.

(١٠٣) انظر https://cpj.org/reports/Impunity-2017_NEW.pdf.

(١٠٤) انظر <https://rsf.org/en/world-press-freedom-index>.

(١٠٥) انظر <http://pressemblem.ch/pec-news.shtml>.

٤٧- ويمكن للأفراد تقديم شكاوى ضد دولة من الدول الأطراف بشأن انتهاك حقوق منصوص عليها في إحدى المعاهدات إلى الهيئة ذات الصلة التي ترصد هذه المعاهدة^(١٠٦)، غير أن هذا الخيار قلما استخدم في الحالات المتعلقة بسلامة الصحفيين.

٤٨- وتتلقى الإجراءات الخاصة، وفقاً لولايتها، معلومات عن انتهاكات مزعومة لحقوق الإنسان، ويمكن أن تتدخل لدى الحكومات عن طريق الرسائل (النداءات العاجلة ورسائل الادعاء). وتبقى هذه الرسائل سرية إلى أن تدرج في تقرير الرسائل المقدم إلى دورات مجلس حقوق الإنسان. غير أنه يمكن للإجراءات الخاصة، في الحالات التي تبعث على بالغ القلق، أن تصدر بياناً عاماً قبل ذلك^(١٠٧). وأورد تقرير الرسائل المقدم إلى المجلس في دورته السابعة والثلاثين^(١٠٨)، بالتفصيل، الرسائل الموجهة بخصوص سلامة الصحفيين^(١٠٩). ومن الأمثلة على البيانات العامة الصادرة عن الإجراءات الخاصة ما يتعلق بإغلاق منفذ إعلامي مستقل في الفلبين^(١١٠)، وبإجراءات قانونية اتخذتها جمهورية إيران الإسلامية بحق الموظفين الإيرانيين العاملين في هيئة الإذاعة البريطانية وأسره^(١١١)، وضرورة مكافحة الإفلات من العقاب في سلوفاكيا إثر عمليات قتل لصحفيين جرت مؤخراً^(١١٢)، وقرار صادر عن المدعي العام المصري يطالب بتطبيق عقوبة الإعدام على مصور صحفي^(١١٣)، وقتل تسعة صحفيين كانوا يغطون هجوماً وقع في كابول^(١١٤).

٤٩- ولدى اليونسكو إجراء لتقديم الشكاوى^(١١٥) يمكن بواسطته لبعض الأفراد ومجموعات الأفراد والمنظمات غير الحكومية، بما في ذلك الصحفيون، تقديم شكاوى إلى لجنة اليونسكو المعنية بالاتفاقيات والتوصيات إذا كانوا ضحايا مباشرين لانتهاك لحق من الحقوق الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يقع ضمن اختصاص اليونسكو^(١١٦).

٥٠- وفي الحالات الخطيرة والعاجلة، يجوز للجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، بناءً على مبادرة منها أو على طلب من أحد الأطراف، أن تطلب من الدول الأعضاء اعتماد تدابير احترازية لمنع إلحاق ضرر بالأشخاص أو بموضوع الدعوى لا يمكن إصلاحه فيما يتصل بالتماس معلق أو قضية معلقة. وقد أصدرت اللجنة تدابير احترازية متعددة فيما يتعلق بسلامة

(١٠٦) انظر www.ohchr.org/EN/HRBodies/TBPetitions/Pages/IndividualCommunications.aspx.

(١٠٧) انظر الوثيقة A/72/290، الفقرة ٤٨، فيما يتعلق بالرسائل الصادرة بين ١ آذار/مارس ٢٠١٥ و ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٧.

(١٠٨) انظر الوثيقة A/HRC/37/80، الفرع ثالثاً.

(١٠٩) UA AZE 5/2017, OTH 28/2017, IRN 29/2017, JOR 3/2017, MLT 2/2017, MMR 7/2017, PAK 6/2017, MMR 4/2017, SOM 1/2017, MRT 1/2017, EGY 7/2017, SLV 3/2017, VEN 3/2017 and MEX 4/2017.

(١١٠) انظر www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22610&LangID=E.

(١١١) انظر www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22314&LangID=E.

(١١٢) انظر www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22753&LangID=E.

(١١٣) انظر www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22807&LangID=E.

(١١٤) انظر www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23021&LangID=E.

(١١٥) بموجب القرار 3.3 EX/Decision 104، المتاح على الموقع http://portal.unesco.org/en/ev.php-URL_ID=15249&URL_DO=DO_TOPIC&URL_SECTION=201.html.

(١١٦) انظر www.claiminghumanrights.org/unesco_procedure.html.

الصحفيين^(١١٧). وفي أيار/مايو ٢٠١٨ اعتمدت اللجنة القرار ٢٠١٨/٣ الذي يتضمن تدابير للتعجيل بتجهيز طلبات التدابير الاحترازية^(١١٨).

٥١- وتبت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في طلبات الأفراد أو الدول المتعلقة بادعاءات انتهاكات الحقوق المدنية والسياسية الواردة في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان. ففي عام ٢٠١٨ مثلاً، قضت المحكمة، في قضية *إيفاشنكو ضد روسيا*^(١١٩)، بأن موظفي الجمارك الروس انتهكوا الحق في احترام الحياة الخاصة للصحفي يوري نيكولايفيتش إيفاشنكو وحياته الأسرية عندما صادروا ونسخوا ملفات وصوراً من حاسوبه المحمول من دون تبرير كاف^(١٢٠).

٥٢- ونظرت المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، في عام ٢٠١٦، في قضية تتعلق بانتهاكات لحقوق صحفيين. ففي قضية *كوناتي ضد بوركينا فاسو*، تناولت المحكمة اتهاماً يتعلق بتشهير جنائي وقضت بأن الحكم بالسجن عقاب غير مناسب^(١٢١).

٥٣- وفي عام ٢٠١٥، نظرت اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب في قضية *أويمانا نكوزي وموكاكبيي ضد رواندا*^(١٢٢). واعترضت اللجنة في هذه القضية على الحكم على صحفيين روانديتين بالسجن لمدة ٤ سنوات و٣ سنوات على التوالي بتهمة التشهير الجنائي وتهديد الأمن القومي. ولا يزال القرار معلقاً.

٥٤- وأكدت محكمة العدل لشرق أفريقيا، في قضية *اتحاد الصحفيين البورونديين ضد بوروندي* لعام ٢٠١٥^(١٢٣)، أنها تتمتع باختصاص النظر في قضايا حرية الصحافة. وأمرت بوروندي بتعديل قانون الصحافة لديها لكونه ينتهك الالتزامات الدولية للدولة في النهوض بحقوق الإنسان، ولا سيما الحق في حرية التعبير.

٥٥- ونظرت محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان في قضايا تتعلق بسلامة الصحفيين، بما في ذلك قضيتان تاريخيتان^(١٢٤).

(١١٧) PM 5/15 — José Moisés Sánchez Cerezo, Mexico; PM 458/14 — Members of *Kaiteur News Journal*, Guyana; PM 336/14 — Gener Jhonathan Echeverry Ceballos and family, Colombia; PM 252/14 — Members of the *Contralínea* magazine, México; PM 115/11 — Journalists La Voz de Zacate Grande, Honduras; PM 254-10 — Leiderman Ortiz Berrio, Colombia, PM 196-09, Amplification — Journalists from Radio Progreso, Honduras; and PM 36-10 — Rodrigo Callejas Bedoya and family, Colombia

(١١٨) انظر www.oas.org/en/iachr/decisions/pdf/Resolution-3-18-en.pdf

(١١٩) الطلب رقم ١٠/٦١٠٦٤، الحكم الصادر في ١٣ شباط/فبراير ٢٠١٨.

(١٢٠) انظر أيضاً *أوزغور غوندم ضد تركيا*، الطلب رقم ٩٣/٢٣١٤٤، الحكم الصادر في ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٠، الذي خلصت فيه المحكمة إلى حدوث انتهاك لحرية التعبير وذلك جزئياً، بسبب عدم اتخاذ الدولة تدابير حماية واستقصائية مناسبة فيما يتعلق بنمط الاعتداءات على الأشخاص المرتبطين بجريدة *أوزغور غوندم*.

(١٢١) انظر <http://en.african-court.org/images/Cases/Judgment/Konate%20Judgment%20Engl.pdf>.

(١٢٢) المشار إليها في الوثيقة A/72/290، الفقرة ٥٣.

(١٢٣) انظر <http://eacj.org/wp-content/uploads/2015/05/Reference-No.7-of-2013-Final-15th-May-2c-2015-Very-Final1.pdf>

(١٢٤) انظر <https://knightcenter.utexas.edu/blog/00-17064-inter-american-court-human-rights-opens-case-against-brazil-death-journalist-vladimir> and www.corteidh.or.cr/docs/asuntos/carvajal_06_07_17.pdf (بالإسبانية).

٥٦- وتساعد منظمات المجتمع المدني على إحالة القضايا إلى آليات تقديم الشكاوى. فمبادرة الدفاع القانوني عن وسائل الإعلام توفر الدفاع القانوني للصحفيين وأصحاب المدونات ووسائل الإعلام المستقلة، وقد نظمت في كمبالا، في آب/أغسطس ٢٠١٦، تدريبها العملي الثاني بشأن التقاضي في شرق أفريقيا، الذي يهدف إلى تعزيز معارف ومهارات المحامين من كينيا ورواندا وتنزانيا وأوغندا وتمثيل الصحفيين والمدونين ومنافذ وسائل الإعلام في المحاكم الوطنية والدولية^(١٢٥).

سادساً- فعالية الوقاية والحماية والرصد وآليات تقديم الشكاوى

٥٧- لقد حدث خلال السنوات الأخيرة تقدم لا يمكن إنكاره في مجال تعزيز سلامة الصحفيين والتصدي لتفشي الإفلات من العقاب عن الانتهاكات التي تتعرض لها حقوقهم. ويوجد الآن العديد من آليات الوقاية والحماية والرصد وتقديم الشكاوى على الصعيدين الدولي والإقليمي، وهذه الآليات، غالباً، أغراض ووظائف متعددة تستخدمها الدول ومنظمة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية ووسائل الإعلام والجهات الفاعلة في المجتمع المدني بغية تعزيز سلامة الصحفيين.

٥٨- وبما أن سلامة الصحفيين أصبحت قضية موضع تركيز على المستوى الحكومي الدولي، فإن القرارات والمبادرات الأخرى الصادرة عن مجلس الأمن والجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان، فضلاً عن آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، قد أكدت من جديد تطبيق القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان والقواعد والمعايير الدولية الإنسانية ذات الصلة وتوسعت في شرح هذا التطبيق. وسرعان ما أدمجت هذه القضية أيضاً في صلب سياسات وعمليات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية، بما في ذلك من خلال الرصد والإبلاغ والتوعية وبناء القدرات والتدريب. وسوف يُحرز المزيد من التقدم من خلال إعادة إنشاء شبكة جهات التنسيق التابعة للأمم المتحدة المعنية بسلامة الصحفيين. وحدثت تطورات مماثلة على الصعيد الإقليمي. وإن الآليات التي تهدف إلى تناول الظروف الأساسية الأوسع التي تؤثر تأثيراً حاسماً على سلامة الصحفيين، بما في ذلك حرية التعبير والرأي، والمدافعون عن حقوق الإنسان، والفضاء المدني، تشكل جزءاً أساسياً من هذه المنظومة الدولية والإقليمية، وإن كانت تخرج عن نطاق هذا التقرير.

٥٩- ومع ذلك، فإن سلامة الصحفيين غير مضمونة أبداً. والواقع أن الحالة لا تزال تتدهور على نحو مخيف، يثير أسئلة مشروعة حول فعالية الآليات الدولية والإقليمية، أو، في الواقع، الآليات على المستويات كافة.

٦٠- وهناك مساهمة واحدة فقط وردت بشأن هذا التقرير قد تضمنت تعليقاً على فعالية الآليات الدولية و/أو الإقليمية. وقد ركزت على الحاجة إلى آليات محلية ووطنية تدعمها أطر دولية وإقليمية تأخذ في الحسبان مختلف السياقات والعمليات القطرية وتُرشد الآليات الدولية والإقليمية؛ وإلى موارد كافية لتلبية الأهداف الطموحة لخطة عمل الأمم المتحدة؛ وإلى استراتيجية مرئية ومتناسكة ومنسقة تدعم خطة العمل؛ وإلى تحسين التنسيق وتقاسم المعلومات فيما بين الآليات الدولية وبين الآليات الدولية والآليات الإقليمية^(١٢٦). وقد ورد تقييم تمهيدي للفعالية في

(١٢٥) انظر www.mediadefence.org/sites/default/files/EALS%202016%20-%20Evaluation%20report_final.pdf.

(١٢٦) انظر مساهمة "الدعم الدولي لوسائل الإعلام".

التقرير الذي أعدته اليونسكو تحضيراً للمشاورات المتعددة أصحاب المصلحة المتعلقة بتعزيز تنفيذ خطة العمل (آب/أغسطس ٢٠١٧)^(١٢٧). واستناداً إلى الردود الواردة من أصحاب المصلحة، خلص التقرير إلى أنه لكي تكون خطة العمل فعالة وتطويعه، فإنها يجب أن تجعل من السلامة مسؤولية جوهرية لجميع الجهات الفاعلة، وأن توجد مؤسسات وعمليات مستدامة للتصدي للتحديات^(١٢٨). وقدم عدداً من المقترحات الهادفة إلى إجراء تحسينات، منها زيادة إشراك كيانات للأمم المتحدة غير اليونسكو والمفوضية السامية في خطة العمل، وتحسين التنسيق والتعاون والتآزر فيما بينها (بما في ذلك عن طريق نظام جهات التنسيق الخاص بالأمم المتحدة) وزيادة تقاسم المعلومات والممارسات الجيدة، وتوسيع المبادرات الإقليمية لتشمل مناطق جديدة، وزيادة الرصد والإبلاغ من جانب الهيئات الإقليمية القائمة، وتوفير الموارد الكافية.

٦١- والمفوضية السامية، بوصفها إحدى الآليات المهمة إلى حد كبير بمسألة سلامة الصحفيين، لا تملك القدرة والكفاءة الكافيتين لتحليل فعالية الجهات الأخرى صاحبة المصلحة. ويتعين إجراء مثل هذا التحليل البعيد المدى بصورة مستقلة عن الآليات المعنية وبصورة موضوعية ونزيهة استناداً إلى منهجية متفق عليها ومناسبة^(١٢٩) يمكن أن تتناول على النحو المناسب مختلف أبعاد القضية (بما في ذلك المجموعة الواسعة لأنواع الآليات المستخدمة حالياً لتعزيز سلامة الصحفيين وأدوارها ومسؤولياتها المتعددة غالباً، وكذلك السياقات الدولية والإقليمية والوطنية التي تعمل فيها). وقد كانت هذه المسألة مجال بحث أكاديمي. ويلزم القيام بالمزيد من العمل في هذا المجال، وهو أمر مُرحّب به.

٦٢- وعلاوة على ذلك، يقتضي تحليل فعالية الآليات الدولية والإقليمية تحليلاً دقيقاً القيام على نحو منهجي بجمع ومقارنة وتحليل البيانات المصنفة مع مرور الوقت، التي توجد حالياً كمية محدودة نسبياً منها. ويقوم العديد من الكيانات على الصعيدين الوطني والإقليمي (وكذلك على المستوى الوطني) برصد سلامة الصحفيين، وإن إطار أهداف التنمية المستدامة سوف يوفر وسيلة هامة يمكن بواسطتها جمع بيانات محددة. غير أن عملية الرصد وجمع وتحليل البيانات هذه تتعلق بالاعتداءات على الصحفيين. وعلى الرغم من أنها ذات صلة غير مباشرة بفعالية الآليات الدولية والإقليمية، فإنها لا يمكن أن تكون بصورة مباشرة أساساً لتحليل الفعالية.

٦٣- ومع ذلك، من المفيد أن تفكر الآليات نفسها في ما يمكن القيام به لزيادة فعاليتها، بما في ذلك كما فعلت اليونسكو والمفوضية السامية بشأن خطة العمل عن طريق العملية التي توجت بالتشاور مع أصحاب المصلحة المتعددين والتقرير والوثيقة الختامية الصادرين في هذا الشأن. وكانت مشاركة المجتمع المدني والمؤسسات الإعلامية في عملية التشاور مع أصحاب المصلحة المتعددين جانباً بالغ الأهمية من جوانب هذه العملية، وتشجّع جميع الآليات على اتباع نهج مماثل شامل للجميع.

(١٢٧) انظر https://en.unesco.org/sites/default/files/report_-_multi-stakeholder_consultation.pdf.

(١٢٨) المرجع نفسه، الصفحة ٤١.

(١٢٩) انظر www.cfom.org.uk/2017/04/how-to-build-a-methodology-to-measure-the-risk-to-journalists-safety-in-the-round

Sara Torsner, "Measuring journalism safety: methodological challenges", in *The Assault on Journalism: Building Knowledge to Protect Freedom of Expression*, Ulla Carlsson and Reeta Pöyhtäri, eds. (Göteborg, Nordicom, 2017), pp. 129–138. Available at www.nordicom.gu.se/sites/default/files/publikationer-hela-pdf/the_assault_on_journalism.pdf.

سابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

٦٤ - لقد تحققت في الآونة الأخيرة إنجازات ملحوظة وهامة في مجال ضمان سلامة الصحفيين على الصعد الدولي والإقليمي والوطني. فأنشئت مجموعة واسعة من آليات الوقاية والحماية والرصد وتقديم الشكاوى، ولهذه الآليات وظائف متعددة في كثير من الأحيان، وهي تُستخدم بانتظام لتوجيه الانتباه إلى هذه المسألة، وللتثقيف، والوقاية، والحماية، ورصد الانتهاكات، والإبلاغ، وتحقيق المساءلة. ومن خلال هذه الآليات، تقوم الجهات الفاعلة الدولية والإقليمية بمساعدة الدول في الوفاء بالتزاماتها الأساسية الخاصة بها بموجب القانون الدولي من أجل حماية حقوق الصحفيين ومنع الاعتداءات عليهم.

٦٥ - وعلى الرغم من الاهتمام الذي يولي لسلامة الصحفيين على الصعيدين الدولي والإقليمي، فإن الاعتداءات على الصحفيين تزداد، مما يثير تساؤلات مشروعة حول تأثير هذه الآليات على المستويات كافة. وقد سلط هذا التقرير الضوء على بعض العناصر الأساسية الواجب توفرها لإجراء تحليل مستقل ونزيه للفعالية. وتشمل هذه العناصر الاستثمار في ما يكفي من الوقت والموارد، ووضع منهجية متفق عليها (مع مراعاة الطائفة الواسعة من الآليات والأدوار المتعددة والسياقات التي تعمل فيها)، والعمل بصورة منهجية على جمع ومقارنة وتحليل البيانات المصنفة ذات الصلة بمرور الوقت.

٦٦ - ويمكن أن تستفيد الآليات نفسها من إجراء تحليلات لفعالية عملها، منفردة و/أو بالتعاون مع آليات أخرى، وبمشاركة المجتمع المدني. والمشاورة المتعددة أصحاب المصلحة هي مثال على تقييم جرى مؤخراً ويهدف إلى تقدير تأثير خطة العمل بشكل بناء ووضع خيارات لاتباع نهج أقوى للمضي قدماً.